



مخبر الدراسات في المالية الإسلامية والتنمية المستدامة

معهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

المركز الجامعي مرسلبي عبد الله - تيبازة



مجلة دراسات في المالية الإسلامية والتنمية

Journal of studies in Islamic Finance and Development

مجلة علمية دولية محكمة نصف سنوية متخصصة في مجال المالية الإسلامية والتنمية المستدامة
تصدر عن مخبر الدراسات في المالية الإسلامية و التنمية المستدامة - معهد العلوم الاقتصادية،
التجارية وعلوم التسيير - المركز الجامعي مرسلبي عبد الله - تيبازة





التكليف الشرعي للعمليات الرقمية

د. إسماعيل خالد أوغلو



التكليف الشرعي للعمليات الرقمية

مقدمة

قبل اختراع العملة كان الإنسان يقايض السلع والخدمات ببعضها، فكانت المقايضة وسيلة للحصول على السلع والخدمات، ثم ما لبث أن تحول الإنسان إلى استخدام الذهب والفضة بوصفهما مقياسا لقيمة الأشياء قبل أن تصدر المسكوكات المعدنية التي مثلت المرحلة الأولى من مراحل ظهور العملة التي تطورت لتصبح أوراقا نقدية مطبوعة بشكلية معينة يقوم على أساسها قيمة الأشياء.

فطبعت المصارف والصرافون العملات التمثيلية التي يقابلها عملات سلعية، بحيث يمكن لصاحب تلك العملات التمثيلية تحويلها إلى عملات سلعية متى شاء، وقد تم الاحتفاظ بما يقابل إجمالي تلك العملات المطبوعة من الذهب أو الفضة.

وبحلول عام 1920 ترك العمل بموضوع جعل العملة المطروحة محددة بما يقابلها من احتياطي الذهب أو أن تربط قيمة العملة بمؤشر الذهب أو الفضة، والسبب الأساسي في ذلك عدم قدرة الاحتياطي العالمي للذهب على الانسجام مع التطور الاقتصادي.

بعد ترك معيار الذهب وفي فترة الحرب العالمية الثانية وفي اجتماع الأمم المتحدة المنعقد في شهر تموز من عام 1944 وبمشاركة 44 دولة في مؤتمر المال والتمويل تم اتخاذ قرار جعل عملات العديد من الدول عملة اعتبارية مرتبطة بمؤشر الدولار الأمريكي وجعل الدولار الأمريكي فقط مرتبط بمؤشر الذهب. وفي عام 1971 ألغت الولايات المتحدة الأمريكية قرار ضرورة وجود الذهب في مقابل دولارها.

ومع مرور الزمن بالإضافة إلى العملة الورقية بدأ العمل بالعملة الرقمية القابلة للتحويل والتخزين إلكترونيا. فالأموال الرقمية الموجودة في حسابات البنك تمثل الأموال الورقية المعتمدة. وفي المرحلة الأخيرة ظهرت العملات المشفرة، كما أن هذه الأموال لا تمثل أي وجود فيزيائي حقيقي، فهي ليس لها أيضا أي مرجعية تدعمها، والثقة بهذه العملات الرقمية (المشفرة) تستند إلى الاعتقاد بأن غالبية مستخدمي هذا النظام يعتقدون بأنهم لن يرتكبوا أية أخطاء فيه.

ويمكن القول أنه بسبب التذبذب الشديد الحاصل في قيمة العملات الرقمية (المشفرة) لم تستطيع تلك العملات أن تكون وسيلة لمبادلة السلع، لذلك يقال: أنها بوضعها الحالي هذا لن تقبل كنوع من العملات المتداولة، لكن يجب الأخذ بعين الاعتبار أنه من المحتمل في المستقبل أن تكون تلك العملات الرقمية (المشفرة) أحد أنواع العملات الأكثر استقرارا وتلقيا وقبولاً عاما بين الناس إذا توفرت لها شروط القبول.

ويمكن اعتبار ما ورد في هذا البحث هو تفكير بصوت مرتفع حول هذا النوع من العملات حسب المعلومات المتوفرة لدينا حولها، وفي هذا الصدد سنتعرض إلى التعريف بتقنية النقود المشفرة، والآراء حولها. إلا أن هذا النوع من النقود لم يتوصل إلى تعريفه بتعريف عام مقبول لدى الجميع، لأنه عند البعض نقد، وعند الآخر سلعة...إلخ.

النقود

نقطة:

النقْدُ: خلافُ النَّسيئةِ. والنَّقْدُ والتَّنْقَادُ: تمييزُ الدراهم وإخراجُ الزَّيْفِ مِنْهَا؛ وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ وَجَمَلِهِ، قَالَ: "فَنَقَدَنِي ثَمَنَهُ أَي أَعْطَانِيه نَقْدًا مُعْجَلًا".

وجاء في التعريف المعاصر أن النُقُود: عملة الدولة من الذهب أو الفضة أو غيرها من المعادن النفيسة أو الورق، وقيل ما يُدفع من الثمن عند الشراء، خلاف الدين "اشترى السيارة نقداً". ويقال: النِّقْد المتداول: أي العملة التي هي بين أيدي الناس يتعاملون بها.

(ب) اصطلاحاً:

النقْد في الأصل: مصدر نقد الدراهم: إذا استخراج منها الزيف وهو بمعنى المنقود، وهي: الدراهم والدنانير.

النقْد: العملة من الذهب، والفضة؛ ويقال لهما: النقْدان.

ويمكن تعريف النقْد بأنه مقياس القيمة المشتركة ووسيلة للتبادل، كما أن العملة تكتسب القبول العام عن طريق دعم وقبول الدولة لها، يمكن أن تكتسب هذه القوة بنفسها من غير دعم الدولة.

ما يمكن أن نفهمه من هذا التعريف أن وظائف العملة الأساسية هي أنها مقياس للقيمة المشتركة ووسيلة للتبادل، بالإضافة إلى بعض وظائفها الأخرى، حيث أنها وسيلة للدفع، ووسيلة للاحتفاظ بالقيمة، ووسيلة للسياسة الاقتصادية. كما يمكن التأكيد على أنه من أجل أن يصبح الشيء مالا يجب أن يكون بشكل خاص وسيلة مبادلة، ووسيلة احتفاظ بالقيمة، ومقياس للقيمة المشتركة.

تقنية بلوك تشاين "Blockchain"

تقنية بلوك تشاين هي تقنية تم تطويرها قبل ما يقارب 25-30 عام، هذه التقنية لا تستخدم فقط لأنظمة المال والتمويل بل يمكن القول بأنه يمكن استخدامها في العديد من المجالات التي تتطلب التسجيل والقيود المركزي، ويمكن القول أن لها العديد من المحاسن المميزة. فبلوك تشاين تقنية حديثة وعامة في مجال التوثيق الإلكتروني وأمن المعلومات. تم اختراعها من قبل هابر وستورنت عام 1991 في إطار مفهوم التوثيق الزمني للمستندات الرقمية. والبلوك تشاين ليست البتكوين وليست عملة رقمية، فالبتكوين تستخدم تقنية البلوك تشاين. فقد لوحظ التداخل بين تقنية "بلوك تشاين" وعملة "البتكوين" فلزم الفصل بينهما. وبيان تأثير الخصائص الفنية لتقنية بلوك تشاين على دراسة عملة البتكوين.

لو أردنا وصف هذه التقنية المتقدمة بأبسط العبارات فإن بلوك تشاين هي: "قاعدة بيانات أو أسلوب جديد لتنظيم البيانات إلا أن طريقة التعامل معها مختلفة كما هو حال توزيعها اللامركزي"، ويخلط كثيرون بين دور العملة الافتراضية وتقنية بلوك تشاين التي تكافئ المساهمين بعملية التحقق بالشبكة بمنحهم بعد إنجاز مهام التحقق، بعملة افتراضية قد تكون بيتكوين أو أي عملة افتراضية أخرى.

كما تساعد تكنولوجيا "البلوك تشاين" التي تعرف بسجل المعاملات في العملات الافتراضية، على الحفاظ على قوائم مقاومة للتلاعب في سجلات البيانات المتنامية باستمرار، وتتيح تبادلاً آمناً للمواد القيمة كالأموال أو الأسهم أو حقوق الوصول إلى البيانات. وخلافاً لأنظمة التجارة التقليدية، لا حاجة لوسيط أو نظام تسجيل مركزي لمتابعة حركة التبادل، بل تقوم كل الجهات بالتعامل مباشرة مع بعضها البعض.

هذا النظام يتكون من مجموعة كتل تم ربطها ببعضها البعض كالسلسلة، ويسمى بلوك تشاين ومن الممكن أيضاً تسميته بتقنية الدفتر المحاسبي الكبير الموزع أو سجل المعاملات الموزع، يمكن الإضافة إليه ولكن لا يمكن التعديل عليه، أي لا يمكن تغيير المعاملات السابقة فيه. كانت البنوك سابقاً تسجل كل الحسابات فيما يسمى الدفتر الكبير (سجل المعاملات)، أما في هذه الأيام فيتم تسجيل كل أنواع التسجيلات في فروع البنك بالإضافة إلى مراكز البنك، وذلك عبر خوادم كبيرة، وباستخدام تقنية الدفتر المحاسبي الكبير الموزع (سجل المعاملات) يتم تسجيل كل أنواع المعاملات على شكل كتل متصلة ببعضها البعض، وبهذا يصبح من الممكن نقل الموجودات بشكل آمن من غير توقيع شخصي فيزيائي. فالدفتر مقسم إلى عدد من البلوكات يضم كل بلوك منها عدد من المعاملات، كل بلوك يحتوي على مرجع مشفر للبلوك الذي يسبقه، ويمكن تتبعه.



أحد محاسن هذه التقنية هي عدم إمكانية القيام بأي تعديل أو تغيير في النظام، وذلك بسبب وجود كامل السجلات عند كل الأعضاء المستخدمين لهذا النظام على شكل كتل متسلسلة، وفي نفس الوقت ليس هناك فرصة لنجاح هجوم قرصان المعلومات الشبكية عليه، وذلك لأن نفس المعلومات مسجلة في حواسيب آلاف المستخدمين فهدم وتخريب جزء منها لن يكون له تأثير في النظام.

إلا أنه يمكن القول: إن كسر هذه التقنية غير وارد في الوقت الحالي، غير أننا في عالم التكنولوجيا وخاصة في ظل التطور المتسارع على هذا الصعيد، فإننا لا نستطيع الجزم بما سيحدث في المستقبل، وهذا من المخاطر التقنية التي تواجه العملة الرقمية المشفرة، لأنها قائمة على التكنولوجيا المتجددة في تطورها. إنه بإمكان أي شخص الدخول إلى هذا النظام ودعم نظام العملات الرقمية عبر الاحتفاظ بنسخة من الدفتر الكبير الموزع في حاسوبه الشخصي. وتدعى الأطراف التي تحتفظ بالدفتر الكبير الموزع في حواسيبها بالطرف الكامل.

الأطراف الكاملة تقوم بالاحتفاظ بالكتل التي صادقت عليها فقط، وأما الكتل التي لم تستطع المصادقة عليها فلا تحتفظ بأي منها، كون كتلة ما هي نفسها عند جميع الأطراف هذا يعني أنه تم التصديق والمطابقة على تلك الكتلة. الكتل المضافة مؤخرًا قد تظهر بشكل مختلف عند بعض الأطراف وذلك في حالات نادرة ومؤقتة بفترة قصيرة وسرعان ما تحل هذه المشكلة ألياً من جهة النظام.

كل المعاملات ضمن الكتلة الواحدة يتم تلخيصها بشكل ثنائي، وكل الملخصات التي تظهر تتلخص فيما بينها بشكل ثنائي أيضاً، وفي النتيجة يتم الوصول إلى ملخص واحد، كل كتلة تحتوي بنفسها على ملخص الكتلة السابقة، ويمكن الوصول إلى الكتلة الأولى عبر ملاحقة تلك الملخصات. عندما تتم محاولة إحداث أي تغيير في كتلة ما، مثلاً عندما يحاول أحد المستخدمين إضافة أموالاً زائدة لنفسه يتم رفض ذلك من قبل النظام، لأنه سيكون هناك تضارب وعدم توافق مع الكتلة التالية.

عبارة بلوك تشاين Blockchain أطلقت اصطلاحاً لعملية إنتاج الكتل المتتالية في العملة الافتراضية التي يتم تعدينها بطريقة تسلسلية كالبتكوين مثلاً، وبلوك تشاين بمثابة السجل الذي يتم الاحتفاظ فيه بجميع الحركات المالية والأصول والمصاريف وما شابه، أي سجل المحاسبة العام في القطاع المالي، ويجري حالياً استكشاف استخدامات أخرى لها في مجالات وقطاعات عديدة أخرى مثل القطاع اللوجستي مثل متابعة توصيل البضائع وتتبع سيرها، وتقنية المعلومات في أجهزة إنترنت الأشياء.

العملات الرقمية المشفرة "cryptocurrency"

بلغ عدد العملات الرقمية (المشفرة) التي يتم تداولها في السوق أكثر من 1375، الخاصية المشتركة لتلك العملات هي حفظ السجلات والقيود في سجل المعاملات (الدفتر الكبير الموزع) مع وجود فروقات أساسية متعددة فيما بينها. يمكن أن تكون تقنية كل واحدة منها تحتوي على مجموعة جديدة من التجارب. إلا أنه يجب التنبيه إلى أن العملات الرقمية المشفرة منها العملات الإلكترونية، والعملات الافتراضية، وهناك فرق بين الإثنين، من ناحية الحكم ومن ناحية الإصدار، فسنشير إلى العملات الإلكترونية، ومن ثم العملات الافتراضية وسنركز على البتكوين في كونها أكثر تلك العملات استعمالاً وانتشاراً وارتفاعاً لقيمتها السوقية، ولكونها وصلت إلى نقطة مهمة من ناحية انتشارها وقيمتها في السوق.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، دار صادر، بيروت 1414هـ، 425/3.

أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، بيروت 2008، 2265/3.

محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البجلي، المطلع على ألفاظ المقنع، تحقيق محمود الأرنؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع، جدة

2003م، ص 318.

سعدى أبو حبيب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، دار الفكر، دمشق 1988م، ص 358.

Orman, Sabri, Modern İktisat Literatüründe Para, Kredi ve Faiz, s. 1-2

Orman, Para, Kredi ve Faiz, 6-8.

Üzer, Sanal Para Birimleri, s. 4.

بيان منتدى الاقتصاد الإسلامي بشأن مشروعية البتكوين Bitcoin الرقم (1/2018) بتاريخ 20

<http://arabic.arabianbusiness.com/technology/2016/oct/18/424088>

<http://arabic.arabianbusiness.com/technology/2016/oct/18/424088>



العملات الرقمية الإلكترونية

تعريفها:

عرفها البنك المركزي الأوروبي بأنها: "مخزون إلكتروني لقيمة نقدية على وسيلة تقنية يستخدم بصورة شائعة للقيام بمدفوعات لمتعهدين غير من أصدرها، دون الحاجة إلى وجود حساب بنكي عند إجراء الصفقة وتستخدم كأداة محمولة مدفوعة مقدماً. ويعد هذا التعريف هو الأقرب إلى الصحة نظراً لدقته وشموله لصور النقود الإلكترونية واستبعاده للظواهر الأخرى التي يمكن أن تتشابه معها كالنقود الافتراضية.

ويمكننا أن نحدد عناصر النقود الإلكترونية من خلال هذا التعريف على أنها:

- قيمة نقدية: أي أنها تشمل وحدات نقدية لها قيمة مالية، مثل: مائة ليرة أو خمسون ليرة. ويترتب على هذا أنه لا تعتبر بطاقات الاتصال التليفوني من قبيل النقود الإلكترونية حيث إن القيمة المخزونة عليها عبارة عن وحدات اتصال تليفونية وليست قيمة نقدية قادرة على شراء السلع والخدمات.

- مخزنة على وسيلة إلكترونية: وتعد هذه الصفة عنصراً مهماً في تعريف النقود الإلكترونية، حيث يتم شحن القيمة النقدية بطريقة إلكترونية على بطاقة بلاستيكية أو على القرص الصلب للكمبيوتر الشخصي للمستهلك.

ويختلف مصطلح النقود الإلكترونية عن البطاقات المصرفية الإلكترونية مثل بطاقة الائتمان، وبطاقة السحب الآلي، وبطاقة الدفع، وبطاقات الصرف البنكي، والبطاقات الذكية. كما يختلف مفهوم النقود الإلكترونية عن التحويل الإلكتروني الذي يعني تحويل قيمة نقدية من حساب إلى آخر بوسيلة إلكترونية. وهو بالتالي لا يتضمن تمثيل قيمة نقدية معينة في كيان مادي، بل هو عبارة عن رقم يتحول من حساب إلى آخر وكل ما في الأمر أن التحويل يتم طلبه بوسيلة إلكترونية دون أن يختلف عن التحويل العادي الذي يتم في المعاملات الورقية.

آلية التعامل بالنقود الإلكترونية

يبدأ التعامل بالنقد الإلكتروني من خلال إصدار المصرف لعملة إلكترونية تعبر عنها سلسلة من الأرقام العشوائية التي تسمى الرقم المتسلسل للعملة، ويتم حفظ هذا الرقم في بطاقة أو في جهاز العميل. بعد ذلك يقوم العميل باستخدام هذه النقود عن طريق منح الرقم المتسلسل مشفراً إلى من يتعامل معه، فيقوم هذا الأخير بالاتصال بالمصرف لاستصدار عملة جديدة باسمه أو لتحويل القيمة النقدية إلى حسابه، ويقوم المصرف من خلال قائمة الأرقام الموجودة لديه بالتحقق من كون هذه النقود صادرة منه ومن كونها لم تصرف بعد.

غير أن هذه الطريقة متقدمة من وجهين:

الأول: أن التاجر أو من يتعامل مع العميل لا يستطيع التحقق من كون هذه النقود قد صرفت سابقاً أو لا وإذا أمكنه ذلك فإنه يكون بعد فوات الأوان.

الثاني: فإن هذه الطريقة تجعل الرقم المتسلسل الذي يفترض أن يكون سرياً معرضاً للكشف عندما يقوم المصرف بالتأكد من رقم العملة المتسلسل.

لذلك فقد برزت تقنية العملة المخفية التي تعتمد على وجود رقم متسلسل مضروب في عامل حسابي (رقم مخفي يمتلكه العميل فقط)، وهذه التقنية توفر السرية والخصوصية التي تدفع الكثيرين للتعامل مع تقنية النقود الإلكترونية.

الطبيعة القانونية للنقود الإلكترونية

تختلف الأوراق النقدية عن بقية أنواع الأوراق التي تمثل قيمة معينة ويتم التعامل بها، فهي تختلف عن الأوراق التجارية والأوراق المالية، ولعل جوهر هذا الاختلاف هو إصدار هذه العملة بقانون وطبعتها بشكلية معينة تصدر عن البنك المركزي، وهو ما يجعلها ملزمة القبول لدى الفرد بحيث لا يستطيع أحد رفضها في التعامل.



إن هذا الاختلاف يثير تساؤلاً حول طبيعة القيمة المالية المخزنة إلكترونياً ذلك أنها قد تصدر من البنك المركزي وقد تصدر (نظرياً) من مؤسسات مالية أخرى وهو ما يجعل عدها نقوداً يلزم الأفراد بقبولها في التعامل أمراً محل نظر.

وقد عولجت هذه المشكلة في الولايات المتحدة وفي الاتحاد الأوروبي عن طريق منع إصدار النقود الإلكترونية أو أي وسائل الدفع الإلكتروني إلا من المؤسسات المالية الائتمانية أو تحت إشرافها وهو تقييد لإصدار العملة الإلكترونية يجعلها محل قبول لدى الأفراد والمؤسسات.

حكم التعامل بالنقود الإلكترونية

إن النقود الإلكترونية هي مرحلة جديدة من مراحل التطور التاريخي للتعامل المالي الذي بدأ باستخدام المقايضة وسيلة للحصول على السلع والخدمات وانتهى بأوراق نقدية مطبوعة بشكلية معينة يقوم على أساسها قيمة الأشياء كما مر معنا. فهذا التطور التاريخي يعبر عن حقيقة مهمة هي أن النقد بصورة معينة ليس له قيمة في حد ذاته بل هو رمز لقيمة معينة يتسالم الأفراد على مساوته بها والدليل على ذلك أن صدور قانون بإلغاء عملة معينة أو تغيير شكلها سوف يسلب من العملة القديمة القيمة التي كانت ترمز لها.

وما دامت العملة رمزا لقيمة محددة يكون القانون هو الفيصل في تحديدها، فيمكن أن يكون هذا الرمز مسكوكة معدنية، ويمكن أن يكون ورقة نقدية تطبع بشكل معين، كما يمكن أن يكون مجموعة من البيانات المخزنة إلكترونياً. وهذا لا يعني أن تكون هذه النقود شيئاً مختلفاً عن النقود الورقية أو المعدنية بل هي رمز لشيء واحد هو القيمة المالية، وبالتالي فإن قيام المدين بالوفاء بأي منها سوف يكون مبرئاً لذمته.

إذا فالنقود الإلكترونية بالوصف الذي وصفنا لا تعد شيئاً مختلفاً عن النقود الورقية أو المعدنية فهي رموز لعملة محددة. وبالتالي لا يعد الوفاء بها إلا دفعا لمبلغ نقدي محدد يبرئ ذمة دافعه، فهي مكافئة للنقود التقليدية التي اعتدنا تداولها، إلا أنها لا تحتاج لحساب بنكي في نقل ملكيتها كالنقود التقليدية. وقد بدأ الإقبال في كثير من الدول على التعامل بهذه النقود بسبب: قلة تكلفتها، وسهولة استعمالها، وسرعتها حيث يتم الدفع فوراً دون الحاجة إلى أي وسائط أخرى.

وبما أن هذه البطاقات تمثل وحدات نقدية، لكن بطريقة إلكترونية، وقد حازت الدعم القانوني والقبول العام وحصول الثقة بها، كوسيط في التداول والتبادل، فهي نقد في حكم النقود الورقية وبديل عنها، وتجري فيها الأحكام الشرعية، فتجب فيها الزكاة، ويجري فيها الربا. وقد نص الفقهاء على أن أي شيء يرتضيه الناس ويجعلونه نقوداً يتعاملون بها فإنه يجري فيه الربا، ويأخذ حكم الذهب والفضة، فقال الإمام مالك رحمه الله: "ولو أن الناس أجازوا بينهم الجلود حتى تكون لها سكة وعين لكرهتها أن تباع بالذهب والورق نظراً". فأعطى الجلود حكم النقود إذا جرى تعامل الناس بها.

فالنقود الإلكترونية هي نقود عادية متطورة، وهي وإن كانت لا تتشابه معها في الشكل، فإنها تتفق معها في المضمون. ولذلك تأخذ حكم العملة التي تم تخزينها بها، فإن كانت ديناراً فلها حكم الدينار، وإن كانت دولاراً فلها حكم الدولار، وإن كانت ليرة فلهم حكم الليرة، وهكذا.

ولذلك يجب مراعاة شروط الصرف فيها، من التماثل والتقابض، فلا يجوز تحويل 200 دولار نقدي إلى 100 دولار إلكتروني، لأنهما مالان من جنس واحد فيشترط تماثلها في القدر عند المبادلة. فتأخذ البطاقة حكم النقود المخزنة فيها، فلا يجوز بيعها بعملة من جنسها إلا مع التقابض والتماثل، ويجوز بيعها بغير جنسها بشرط القبض، سواء كان هذا البيع بين المصدر والمستفيد أو بين المستفيد وطرف ثالث.

والخلاصة فإن النقود الإلكترونية تأخذ حكم النقود التقليدية ذاته، وإن كانت ليست منتشرة كانتشار النقود التقليدية إلا أنها مستخدمة حالياً في العديد من الدول كأمريكا واليابان وبعض دول أوروبا كالدانمارك وغيرها، ومع انتشار استعمال التكنولوجيا في حياتنا اليومية بصفة عامة والحياة الاقتصادية والبنوك بصفة خاصة يمكن أن تنتشر النقود الإلكترونية وتحل محل النقود التقليدية في المستقبل، فالنقود رمز لقيمة مالية تقاس على أساسها قيمة السلع والخدمات وليس ضرورياً أن تكون بماهية معينة فيمكن أن تكون ورقاً أو معدناً أو بيانات إلكترونية، والله أعلم.



العملات الرقمية الافتراضية

شهدنا في العشر سنوات الأخيرة اهتماما متزايدا حول النقود المشفرة، كما أن هذه النقود ارتفعت قيمتها بشكل سريع، ويمكن القول أن السبب في هذا الارتفاع يرجع إلى كثرة الطلب بهدف الرغبة في الربح السريع. وقد أصبح يتداول في السوق أكثر من 1375 نوع من النقود المشفرة، اعتبارا من تاريخ 13.01.2018، بما يقابل قيمتها بالدولار حوالي 741.492.791.069 دولارا.

العملات الرقمية الافتراضية هي وحدات رقمية مشفرة، ليس لها طبيعة مادية، أو حسية، وليس لها قيمة أو منفعة ذاتية، ولكن بما ثبت لها في الواقع من منفعة تبادلية ورواج نسبي في العديد من البلدان يعدّها البعض مالا متقوما. وسنتناول بالتكثون كمثل عن هذه النقود.

ويجب التفريق بين العملات الرقمية والعملات الافتراضية، فالعملات الرقمية كما مر معنا تصدرها الدولة وهي تمثل عملة تحل محلة العملة الورقية ليسهل التعامل بها وهي من باب التطور التكنولوجي، وربما سيأتي يوم تلغى فيه العملة الورقية وتحل محلها العملة الإلكترونية، لكن العملة الافتراضية ليست لها من يدعمها فيمكن إنتاجها من أي شخص له معرفة بالحاسوب وحل الشيفرات...

البتكوين

(أ) تعريف البتكوين:

البتكوين هو شبكة جامعة توفر نظام جديد للدفع ونقود افتراضية بشكل كامل. البتكوين هو أول شبكة دفع غير مركزية تعمل بنظام الند-لند يتم إدارتها بالكامل من قبل مستخدميها بدون أي سلطة مركزية أو وسطاء. ومن وجهة نظر المستخدم، فالبتكوين يمكن تشبيهها إلى حد كبير بالعملة النقدية الخاصة بالإنترنت. كما يمكن النظر للبتكوين أيضاً على أنها النظام الدفعي ثلاثي الإمسك الأكثر بروزاً في الوجود.

نُشر البتكوين (نظام الدفع النقدي الإلكتروني المزدوج الند لند) في سنة 2008 من قبل شخص يحمل اسماً مستعاراً اسمه ساتوشي ناكاماتو، هذا البرنامج يصور شبكة التعامل الإلكتروني المزدوج (الند لند) بدون الحاجة إلى بنية نظام مركزي، وقد ظهرت شبكة بتكوين مع إصدار أول وحدات تلك العملة في كانون الثاني 2009. وتم إنتاج الكتلة الأولى من قبل مطور هذا النظام ساتوشي ناكاماتو وربح 50 بتكوين كهدية على هذا العمل.

ويمكن وصف البتكوين باختصار بأنها نظام مالي إلكتروني جديد بديل عن نظام العملة الاعتبارية، كما يمكن تقسيم البتكوين إلى 8 مراحل، لذلك من الممكن القيام بعملية واحدة مقابل 0,00000001 بتكوين، ويقال لأصغر وحدة فيه ساتوشي أو كونر، وبعبارة أخرى 100 مليون ساتوشي تساوي 1 بتكوين. إن استخدام البتكوين سهل جداً، يمكن البدء بتداول البتكوين بيعة وشراء أو القيام بالحوالات الخاصة به، وذلك عبر تحميل أي واحدة من برامج المحفظة (wallet). محافظ البتكوين هي عبارة عن برامج توفر للأشخاص الذين يملكون البتكوين حفظ ذلك البتكوين وإنجاز معاملاتهم من خلالها.

يمكن صرف البتكوين مع اليورو أو الدولار الأمريكي أو الليرة التركية أو عملات أخرى في أي وقت، كما يتم استخدام العملة العادية من أجل شراء أو بيع الخدمات والسلع، يمكن لمستخدمي البتكوين أيضاً تحويل البتكوين لبعضهم البعض باستخدام شبكة البتكوين من أجل بيع أو شراء الخدمات أو السلع، كما أنه بإمكانهم شراء البتكوين ومقايضتها. لا يوجد في نظام البتكوين تأخير في الدفع ولا يوجد مصاريف للحوالات بين الحسابات، ولا يوجد مشاكل في التحويل كالمشاكل الموجودة في البنوك وأيضاً لا يوجد عمولة على الحساب أو على بطاقات الائتمان، بل يمكن لأي شخص إرسال البتكوين لأي شخص آخر خلال مدة قصيرة وذلك على مدار 24 ساعة طيلة الأسبوع (24/7) وذلك باستخدام الهاتف الجوال أو الحاسوب. ولا يمكن لأي موظف في الدولة أن يحجز على هذه الصناديق ولا لأي مصرف أن يعيق هذه الحوالات.



حوالات البتكوين تتم بين عناوين المحافظ الخاصة بالبتكوين، عنوان محفظة البتكوين يمكن تشبيهها برقم الحساب في النظام المصرفي التقليدي، هذه العناوين عبارة عن سلسلة مختلطة تتكون من الحروف والأرقام ولا تحتوي على أي معلومات شخصية كالموقع والهوية وغيرها. لكن في حال معرفة عنوان محفظة بتكوين لشخص ما يصبح بالإمكان رؤية كل معاملاته الخاصة بالبتكوين، فالنظام يعتبر شفافا جدا من هذه الناحية. طرح البتكوين يتم عن طريق قوة معالج الحواسيب الموجودة في الشبكة العالمية الغير مركزية، حيث يقوم المبرمج (المنقب) بتشغيل برنامجه وكل شخص موجود في شبكة البتكوين يستطيع أن يكون مبرمجا (منقبا) وينتج بتكوين إذا أراد ذلك. يتم طرح البتكوين عن طريق ما يسمى بالتعدين أو التنقيب (البرمجة) وذلك بواسطة المبرمجين (المنقبين) حيث إنه عند القيام بمعاملات التحويل تظهر عمليات رياضية معقدة فيقوم أولئك المبرمجون بالتنافس في حل تلك العمليات، والمبرمج الذي يحل العملية الرياضية يحصل على مقدار محدد من بتكوين كجائزة، وكلما حلت عملية من العمليات الرياضية تصبح باقي العمليات أكثر تعقيدا وصعوبة، كما أن الجائزة التي تمنح للمبرمجين تنزل قيمتها كل أربع سنوات إلى النصف تقريبا. وقد تم تعريف نظام البتكوين على أنه سيتم إنتاج ما مجموعه 21.000.000 بتكوين.

(ب) كيفية الحصول على البتكوين

يتم الحصول على بتكوين عن طريق التنقيب البرمجة (التعدين) كضمن للمنتجات أو الخدمات، أي عن طريق بيع سلعة أو خدمة مقابل بتكوين. عن طريق شراء البتكوين من خلال خدمات تبادل البتكوين. مبادلة البتكوين مع شخص آخر.

(ج) الآراء حول العملات الرقمية الافتراضية (البتكوين)

هناك الكثير من الانتقادات التي وجهت للعملات الرقمية الافتراضية، منها الإيجابية ومنها السلبية، والسبب الرئيسي لوجود هذه القناعات المختلفة هو عدم الوضوح في هذه العملات، كما بينا سابقا هل هذه العملات تعد نقدا أم أنها سلعة؟ وفي هذا الصدد لا توجد أقوال متفقة في تحديد ماهية هذه العملات. كما أن هذه العملات وفي مقدمتها عملة البتكوين لا يعرف منتجها ولا هدفها من تقديم هذه الخدمة. هذا الغموض كله كان السبب في ظهور آراء مختلفة حولها. حتى أنه يوجد توقعات كثيرة حول القوى التي تقف وراء تلك العملات الرقمية!! مما أدى بالبعض إلى إطلاق نظرية المؤامرة عليها في الوقت الراهن. وسنتعرض تحت هذا العنوان إلى مميزات هذه العملات ثم إلى عيوبها.

(1) مميزات العملات الافتراضية (البتكوين)

أهم ميزة في البتكوين والتي يبحث عنها الناس هي حرية التصرف دون رقيب ودون مصاريف، لكن يذكر بعض المزايا الأخرى للبتكوين نلخصها في الآتي: حرية الدفع: من الممكن إرسال واستقبال أي مبلغ من الأموال لحظياً من أو إلى أي مكان في العالم وفي أي وقت. لا حاجة لموافقة البنوك، ولا حدود، ولا قيود لتخطيها. حيث تسمح البتكوين لمستخدميها أن يتحكموا في أموالهم بشكل كامل. **رسوم قليلة جداً:** كل أنواع المعاملات في السوق المالي يتم تنفيذها بواسطة البنى التحتية الموجودة، هذه البنى تقوم بمطابقة ومبادلة العمليات إلكترونياً لتوثيق كل تلك المعاملات. وفي المقابل تفرض بدلا عن هذه الخدمات التي تقدمها. حسب تقرير البنك الدولي للربع الثالث لعام 2016 فإن نسبة تكلفة الحوالات تساوي 7.42%. وفي المقابل نجد أن العمولة التي تدفع في حوالات البتكوين تساوي 5 في 10000 تقريبا.

<https://bitcoin.org/ar/faq#what-is-bitcoin>

Üzer, Sanal Para Birimleri, s. 29-30. : Barış Şimşek, <https://www.youtube.com/watch?v=deVGBikStlw>

para Bitcoin, s. 11, 14.

Çarkacıoğlu, Kripto-para Bitcoin, s. 11.

Çarkacıoğlu, Kripto-para Bitcoin, s. 12.

Erdinç Yaşar, Adım Adım Bitcoin, <https://www.bilgeyatirimci.com/2017/12/14/adim-adim-bitcoin/>

Üzer, Sanal Para Birimleri, s. 1, 77





إن مدفوعات البتكوين يتم تنفيذها حالياً إما بدون رسوم على الإطلاق أو برسوم قليلة جداً. حيث يمكن للمستخدمين تضمين رسوم نقل مع مدفوعاتهم للحصول على أولوية تنفيذ، مما ينتج عنه تأكيد أسرع للمعاملة من قبل الشبكة على نحو إضافي، التجار لديهم وحدات للمساعدة في معالجة المعاملات وتحويل البتكوين إلى عملات رسمية وإيداع الأموال بشكل مباشر في حسابات البنوك الخاصة بهم بشكل يومي. ولأن هذه الخدمات قائمة على البتكوين، يمكنهم أن يقدموا خدماتهم بمصاريف أقل بكثير من الباي بال أو شبكات بطاقات الائتمان.

السرعة العالية في التنفيذ: إذا قمنا بقياسه مع نظام المصرفية التقليدي الذي يستغرق 3 أو 4 أيام لتحويل العملة فإن سرعة العملات الرقمية أعلى بكثير، علاوة على أنه في العملات الرقمية لا يوجد مؤسسة مالية محددة، وبالتالي فليس هناك نظام وقت للعمل أو الدوام، بل كل أنواع المعاملات يمكن تنفيذها خلال أيام الأسبوع على مدار 24 ساعة (24/7).

وقد أوضح نائب المدير العام المسؤول المباشر عن المصرفية في أك بنك بتركيا أنه باستخدام أحدث التقنيات وبالاتفاق مع نظام ريبيل تمكن من تخفيض تكلفة الحوالات المالية العالمية وزيادة سرعتها وشفافيتها، وقال: إنه خلال عام 2018 سيستخدمون تقنية ريبيل في المعاملات الخاصة بالمؤسسات أولاً وبعد ذلك ستطبق في المعاملات الخاصة بالأفراد.

مخاطر أقل للتجار: معاملات البتكوين آمنة من حيث القرصنة، غير قابلة للاسترجاع، ولا تحتوي على معلومات المستهلك الخاصة. وهذا يحمي التجار من الخسارة الناشئة عن الإحتيال أو المحاولات غير الآمنة لاسترجاع الأموال، كما يمكن للتجار التوسع إلى أسواق جديدة حيث دعم بطاقات الائتمان غير متوفر أو حيث ترتفع عمليات الإحتيال إلى حد غير متوقع.

القضاء على إمكانية طباعة عملة بدون غطاء: بما أن البنوك المركزية قامت بطباعة عملات ورقية بدون غطاء فإنه من الممكن القول بعد الآن بأن العملات الرقمية كالبتكوين أكثر قوة، لأنه لا يوجد أي سلطة تملك إمكانية إنتاج بتكوين على النحو الذي تريد.

الأمن والتحكم: يمتلك مستخدمي البتكوين تحكما كاملا في معاملاتهم؛ من المستحيل للتجار أن يفرضوا عليهم عنوة رسوم غير معلن عنها أو غير مرغوب بها كما يحدث مع وسائل الدفع الأخرى. كما أن مدفوعات البتكوين يمكن أن تتم بدون أن يتم دمج أو ربط المعلومات الشخصية بالمعاملة. وهذا يوفر حماية فائقة ضد سارقي الهويات. مستخدمي البتكوين يمكنهم أيضاً حماية أموالهم من خلال النسخ الإحتياطي والتشفير.

الشفافية والحيادية: جميع المعلومات الخاصة بتزويد الأموال للبتكوين نفسها متاحة بسلسلة البلوكات لأي أحد لكي يستخدمها ويستوثق منها بشكل آني. لا يمكن لأي أحد أو منظمة أن يتحكم أو يتلاعب ببروتوكول البتكوين لأنه مؤمن من خلال نظام التعمية والتشفير. وهو ما يتيح الوثوق في أساس البتكوين أنه محايد وشفاف ويمكن التنبؤ به بشكل كامل.

ويلخص أصحاب البتكوين مزاياه في التالي: أمان وشفافية، رسوم نقل قليلة، أسواق أكثر، ورسوم إدارية أقل. (2) عيوب العملات الافتراضية (البتكوين):

لا مركزية لها: أنها عملة رقمية لا مركزية لها وهذا يعني: لا يوجد لها شخص أو مؤسسة وراءها يدعمها أو يسيطر عليها. فالبتكوين قدمت كعملة رقمية عالمية، أي غير محدودة بمنطقة جغرافية من العالم، وغير منسوبة لأي دولة أو قانون في العالم، وغير خاضعة لأي سلطة دولية أو محلية تستطيع التحكم بشكل مباشر في عملياتها الرئيسية وهي: التنقيب والمصادقة وتنفيذ المبادلات.

درجة القبول: ردود فعل الجهات الحكومية اتجاه البتكوين تراوحت بين القبول، أو تجريم التعامل بها أو اتخاذ موقف وسط بالتحذير من خطر الاستثمار فيها، فالعديد من الأشخاص أو الدول لا زالوا غير متقبلين للبتكوين، وقائمة المعترفين بها تبقى ضئيلة، ومن الصعب حقاً تخيل ما ستؤول إليه الأمور في المستقبل.





التذبذب الشديد في قيمتها: من أهم الانتقادات الموجهة للعملة الرقمية هي كونها متقلبة القيمة بكثرة، إذا نظرنا إلى تاريخ البتكوين فسوف نرى أنها متقلبة القيمة لأقصى حد، وهذه التقلبات تشكل مشكلة كبيرة بالنسبة للمستخدمين. كما أن عدم وجود بنية مركزية بإمكانها التدخل في هذا التذبذب يزيد نسبة الخطورة. كما أن التصريحات إيجابية كانت أو سلبية لأحد المنظمات أو أحد الدول يؤثر بشكل فوري في قيمة العملة الرقمية الافتراضية، ولذلك ظهر ادعاء أن الزيادة الشديدة في قيمة بتكوين هي زيادة وهمية. وقد صرح نائب رئيس الوزراء التركي السيد محمد شيمشك المسؤول عن الاقتصاد في الحكومة بتاريخ 13.12.2017 بأنه يجب الابتعاد عن التلاعبات فكما أن أسعار البتكوين ارتفعت فجأة بشكل كبير جداً فإنها فيما بعد ستنهار بشكل مفاجئ. وهذا ما وقع بالفعل حيث هوى سعر البتكوين من 20000 دولار إلى قرابة 7000 دولاراً!!

المخاطر: من الصفات الملازمة لعملة البتكوين؛ عدم استقرار قيمتها، وارتفاع مخاطر التعامل بها، ورواج المعاملات غير القانونية أو غير المشروعة باستخدامها، كتمويل الإرهاب، المتاجرة بالمخدرات والجنس وتبييض الأموال وغيرها، نتيجة لسرية النظام وعد تتبعه من أي جهة، وبالتالي لا يمكن لأي دولة مراقبة العملات الرقمية بوضعها الحالي، مما يتوجب على الدول أخذ احتياطاتها في ذلك.

الكمية المحدودة: من مميزات البتكوين أن ما يمكن إصداره من وحدات البتكوين هو 21 مليون وحدة فقط، وهذا ما جعل قيمتها ترتفع فجأة، لكن ماذا سيحصل بعد اتمام 21 مليون وحدة!!

عدم وجود قواعد قانونية لها: عدم وجود نظام قانوني خاص بالعملات الرقمية الافتراضية يشكل خطر على المستخدمين، بالإضافة إلى عدم وجود قانون يضمن جميع حقوقهم، فإن حتى القوانين التي من الممكن أنها ستنظم لاحقاً من الممكن أن تحمل المستخدمين أعباء وصعوبات إضافية ما كانوا يتوقعوها من قبل، فلو نظمت دولة ما قانون يعتبر أن العملات الرقمية وسيلة تهريب غير قانونية فسيجد المستخدمون للعملات الرقمية في تلك الدولة أنفسهم مطالبون أمام القضاء!

(د) حكم التعامل بالعملات الرقمية الافتراضية

تضاربت الآراء حول مشروعية التعامل بالعملات الرقمية الافتراضية، من هيئات رسمية وآراء فردية لبعض العلماء. وقد اخترنا هنا ثلاث هيئات للفتوى الرسمية قامت بالإفتاء في هذا الموضوع وصدرت منها فتوى رسمية تبنتها الدولة التي تتبعها، وقد أفتت هذه الهيئات بأن استخدام العملات الرقمية الافتراضية غير جائز شرعاً، وقدمت أدلت ومبررات متشابهة، وذهب بعض العلماء إلى الإفتاء بجواز التعامل بتلك العملات من خلال بيانات شخصية لهم.

(1) الهيئة العليا للشؤون الدينية بتركيا

سئلت الهيئة العليا للشؤون الدينية بوزارة الشؤون الدينية في الجمهورية التركية بتاريخ: 2017/11/24 السؤال التالي: هل يجوز شراء العملات الرقمية الافتراضية كالبتكوين بهدف الاستثمار؟ فكان الجواب على الشكل التالي: "العملة هي جسم معدني أو ورقي تتم طباعتها من قبل الدولة وتستخدم كوسيلة مبادلة داخل الدولة وقيمتها الرقمية مكتوبة عليها، أما العملة الافتراضية فهي وحدة لعملة مشفرة بشكل خاص لكل مستخدم وتقدم إمكانية التبادل التجاري بين المستخدمين لها بشكل مباشر من غير وجود لأي مؤسسة مالية مركزية وراء تلك العملة، ولأجل أن تكون وحدات العملة لها حكم النقد يجب أن تحصل على قيمتها من سلطة الدولة أو تكون قيمتها ذاتية كالذهب مثلاً، وبالرغم من استخدام العملات الافتراضية كوسيلة مبادلة من قبل بعض الجهات إلا أنه لا يمكن اعتبار تلك العملات كعملة تداول، وذلك لأنها لا تمتلك القيمة الاعتبارية والقوة التي توفرها الدولة، ولا يوجد خلفها مؤسسة مالية مركزية تدعمها، وليست تحت ضمان أية دولة. وبالتالي لا يجوز شرعاً في المرحلة الراهنة بيع وشراء تلك العملات الرقمية للأسباب التالية:

- التذبذب الحاصل في اكتسابها وفقدانها للقيمة كونها متاحة للمضاربات التجارية.
- إمكانية استخدامها بسهولة في المعاملات والأعمال غير المشروعة كتبييض الأموال.
- كونها بعيدة عن إشراف ورقابة الدولة.





وفي الموقع الإلكتروني لرئاسة الهيئة العليا للشؤون الدينية جاء الجواب الثاني للهيئة لهذا السؤال: ما هو الحكم الشرعي لاستخدام العملات الرقمية المشفرة؟ فكان الجواب كالتالي: يجوز استخدام كل أنواع العملات التي تمنح مستخدميها الأمان باعتبار مصدرها، وأن تلقى قبولا عاما كقياس للقيمة أو للمقايضة بين المستخدمين. فالمهم في هذه المسألة هو هل العملة المستعملة في المبادلة أو المقايضة تحتوي في طريقة إنتاجها أو في مراحل إصدارها على جهالة كبيرة (غرر) من عدمها؟ أو أن تلك العملة تستخدم كوسيلة للتغريب أم لا؟ أو أن تلك العملة هي وسيلة لغنى فئة معينة من الناس على حساب فئة أخرى بغير حق؟ أما بالنسبة لحكم استخدام العملات الرقمية التي ظهرت مؤخرا بأنواعها الكثيرة فيجب تقييم استخدام كل واحدة منها على ضوء القواعد العامة المذكورة سابقا. وبناء عليه فإنه لا يجوز استخدام تلك العملات الرقمية الافتراضية لأنها تحمل غررا حقيقيا في ماهيتها، ومستوى خطورة الغرر والتغريب فيها كبير، ولا يوجد فيها أي ضمان من أي جهة رسمية، ولأنها تفتح المجال أمام غنى فئات معينة بدون حق وبدون سبب لذلك الغنى.

بالنظر إلى الفتوى الثانية يمكن القول أن التعليقات المقدمة في هذه الفتوى تختلف عن التعليقات التي في الفتوى الأولى، فنجد أن الهيئة توسعت في أسباب التحريم في الفتوى الثانية حيث أضافت بعض التعليقات التي لم تذكر في الفتوى الأولى كاحتواء هذه العملات الرقمية على الجهالة الكبيرة، والغرر والتغريب، كما تفتح المجال أمام غنى أشخاص محددين بدون حق. وبالتالي فإن هيئة الفتوى الرسمية بتركيا ترى عدم جواز استخدام العملات الرقمية بجميع أنواعها.

وقد أفتى الأستاذ الدكتور خير الدين قارامان العالم المشهور في تركيا بعدم جواز كسب المال من خلال بيع وشراء العملات الرقمية الافتراضية، وذلك من خلال ما يكتبه في العمود الخاص به في جريدة يني شفق، وقد بين الأستاذ من خلال رسالته الكثير من السلبيات الموجهة للعملات الافتراضية ولخصه في قوله: النظام بأكمله هو نظام وهمي، لا يوجد أي منظمة مركزية تراقب هذه العملات، سعرها كثير التآرجح، يمكن أن تستخدم في تجارة السلاح والمخدرات، تكون وسيلة للربح والخسارة بدون حق، بالإضافة إلى مشكلة فرض الضرائب عليها.

(2) دار الإفتاء الفلسطينية

يرى مجلس الإفتاء الأعلى تحريم تعدين البتكوين ... لاحتوائه على الغرر الفاحش وتضمنه معنى المقامرة، كما لا يجوز بيعه ولا شراؤه، لأنه ما زال عملة مجهولة المصدر، ولا ضامن لها، ولأنها شديدة الثقل، والمخاطرة، والتأثر بالسطو على مفاتيحها، ولأنها تتيح مجالا كبيرا للنصب والاحتيال والمخادعات... فلا يجوز التعامل بها لا تعدينا ولا بيعا ولا شراء.

(3) دار الإفتاء المصرية:

بعد البحث والدراسة المستفيضة، وبعد الرجوع لخبراء الاقتصاد والأطراف ذات الصلة بمسألة العملات الإلكترونية خاصة البتكوين "Bitcoin"، ترى أمانة الفتوى بدار الإفتاء المصرية أن تداول هذه العملات والتعامل من خلالها بالبيع والشراء والإجارة وغيرها حرام شرعاً؛ لآثارها السلبية على الاقتصاد، وإخلالها باتزان السوق ومفهوم العمل، وفقدان المتعامل فيها للحماية القانونية والرقابة المالية المطلوبة، ولما فيها من الافتيات على ولاة الأمور، وسلب بعض اختصاصاتهم في هذا المجال، ولما تشتمل عليه من الضرر الناشئ عن الغرر والجهالة والغش في مصرفها ومغارها وقيمتها، وذلك يدخل في عموم قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا». فضلاً عما تؤدي إليه ممارستها من مخاطر عالية على الأفراد والدول، والقاعدة الشرعية تقرر أنه "لا ضرر ولا ضرار".

<https://kurul.diyonet.gov.tr/Duyuru-Detay/Duyurular/596/din-isleri-yuksekkurulu-dijital-kriptoparalarin-kullaniminin->
<https://www.yenisafak.com/gundem/bitcoin-caiz-degildir-2873683>
<http://www.darifta.org/majles2014/showfile/show.php?id=307>
<http://www.dar-alifta.org/ar/ViewFatwa.aspx?sec=fatwa&ID=14139>
<https://www.almsal.com/post/589158>





كما حذر الشيخ عبد الله المطلق عضو هيئة كبار العلماء في السعودية، في برنامج فتاوى من التعامل مع البتكوين وغيرها من العملات الرقمية، وقال أن التعامل مع مثل هذا النوع من العملات فيه مخاطرة كبيرة جدا، مؤكداً أن المال غالي، وأن الشرع قد حرم إضاعته وأكله بالباطل، حيث أن المخاطر عالية في التعامل بهذه العملات، وأوضح أن المسلم لا يدخل في الغرر، حيث استنكر من أن هذه العملة ليس وراءها دولة تحميها، ولا يعرف من أنتجها، وقد أكد أن البنوك المركزية لاسيما مؤسسة النقد قد حذرت من التعامل بها.

من الواضح أن الفتاوى السابقة ترى أن العملات الرقمية غير جائزة وذلك بعلة متشابهة، إلا أنه يمكن القول: إن جميع الفتاوى غضت الطرف عن موضوع مهم وهو التركيز على البتكوين فقط من ضمن 1375 نوع من العملات الرقمية، في حين أن كل واحدة من هؤلاء يمكن أن تكون لها خواص مختلفة، وبالأخص فتوى الهيئة العليا للشؤون الدينية التركية التي ذكرت حكم المنع شاملا لكل أنواع العملات الرقمية، وأما بالنسبة لفتوى كل من دار الإفتاء الفلسطينية والمصرية فبالرغم من ذكر تحريم البتكوين بشكل خاص إلا أنه يفهم التحريم في عموم هذه الفتاوى. لذلك كان من الواجب أن يتم التوضيح والتأكيد على أن هذه الفتوى ليس على عمومها بباقي العملات الرقمية.

وقد فتح منتدى الاقتصاد الإسلامي على الواسع المجال لمنتسبيه وهم مجموعة من العلماء أصحاب اختصاصات مختلفة لمناقشة الموضوع توجت هذه المناقشات ببيان خاص بعملة البتكوين جمع فيه أقوال المانع والمجيز لتداول عملة البتكوين وأدلة كل طرف، وبعد أن أورد الفتاوى السابقة للمنع ولخص أدلتهم، تطرق أيضا للقول بالجواز ولخص أدلتهم بالشكل التالي:

- البقاء على أصل الإباحة.

- البتكوين مال متقوم شرعا بحكم ما آلت إليه في الواقع من أنه يتملك بها غيرها من العملات والسلع والخدمات.

- قامت البتكوين بوظائف النقود أو العملات في الجملة رغم عدم إصدارها من جهة حكومية. ولا يوجد حُد اقتصادي أو شرعي للنقود يمنع من ذلك. ثم خلص إلى النتيجة التالية:

- هذا البيان خاص بالبتكوين، ورغم التشابه بين العملات الرقمية المشفرة (على سبيل المثال: Bitcoin، Ethereum، Ripple) غير أن بينها فروقا لا بد من النظر في أثرها على الحكم الشرعي.

- تتنوع الشروط التعاقدية لتشكيل مجموعات التنقيب، ولذا فإنه ليس من الممكن تكوين رؤية شرعية موحدة اتجاه هذا النوع من الخدمات، وإنما يجب النظر في العقود الخاصة بكل مزود لهذه الخدمات بشكل مستقل. ويوصي المنتدى باستكمال مناقشة هذه الخدمات. ويسري ذلك أيضا على محافظ البتكوين، ومنصات التداول.

- إن جواز تداول بتكوين بشروطه -بناء على القول بالجواز- لا يعني تشجيع المسلمين على الاستثمار أو المتاجرة أو المضاربة بالبتكوين وذلك نظرا لما في ذلك من مخاطر تتمثل بتأرجح أسعار البتكوين مقابل العملات المحلية.



المناقشة:

إن بعض المبررات المذكورة في الفتاوى الصادرة عن بعض الهيئات الفقهية والتي تنص على عدم جواز استخدام العملات الرقمية على أي طريق كانت، ووضع جميع العملات الرقمية في سلة واحدة، غير مسلم به، أما ما احتجت به يمكن مناقشته فيما يلي:

- قولهم: إنه يجب أن تكون العملة مجسما أي مادة حسية فيزيائية، أن هذا الادعاء يردده خبراء الاقتصاد وهو غير مسلم به، إذ أن العملات الإلكترونية كما مر معنا ليست مجسمة وتصدرها الدول وتتعامل بها، بالإضافة إلى أن السجلات القيدية للنقود التي أسستها البنوك في أيامنا هذه ليس لها غطاء فيزيائي، علاوة على أن العملات القيدية المتداولة في السوق هي أكثر من العملات المطبوعة.

- أما تشبيهها بالقمار فهو من باب تطويع النصوص ويصعب جدا تسليطه على هذه العملات، لأنه يمكن أن يكون في باقي العملات أيضا.

- وأما مسألة الغرر والتغير فممن الصعب هنا أن نفهم عن أي نوع من التغير نتحدث ومن المغرر ومن الذي يتم التغير به، لأننا نتكلم على نظام كل شيء فيه واضح وشفاف لمن يستخدمه، ويمكن مراقبته من قبلهم.

- وأما مسألة أنه يجب أن تستمد العملة قيمتها من سلطة الدولة، فإنه في الحقيقة لا يوجد دليل فقهي على وجود هذا الشرط، وإنما هو من باب المصلحة العامة يمكن اشتراط مثل هذا الشرط، لأنه كما مر معنا قول الإمام مالك أنه نص في ذلك على تعامل الناس وقبولهم لعملة التداول بينهم، كما نص الحنفية أيضا على أن الأثمان ما اصطلح عليه الناس واعتبروه ثمنا.

- ومن أهم الاعتراضات الموجهة للعملات الرقمية هي كون تلك العملات متاحة للتلاعب والمضاربات التجارية، وأنه من المحتمل حصول ضرر وربح غير حق نتيجة للتذبذب الشديد في قيمتها، حتى أنه أصبح يقال أن سعر البتكوين وهما وذلك بسبب ارتفاع سعره فجأة ونزوله فجأة.

إلا أن مصدر هذه المشكلة بالأصل هو النظام الرأسمالي في حد ذاته، حيث أن أرباب الأموال هم من يتلاعبون مباشرة بأي عملة شاؤوا. وقد شهدنا في السنوات الماضية كيف تم التلاعب بأسعار البترول، وأسعار الذهب حيث ارتفع سعره فجأة ثم نزل بسرعة كبيرة، وهذا هو حال العملات جميعا في السوق وفي المقابل لم تطرح فكرة مناقشة مشروعية بيع وشراء الذهب، ولم يقل أحد أن المتاجرة فيه من المضاربات التجارية والتلاعبات.

- وأما أنه لا يوجد رقابة للدولة على تلك العملات ولا ضمان، فهذا ليس على إطلاقه على جميع العملات الرقمية فمثلا عملة الريبل هي إحدى العملات الرقمية التي عليها رقابة وإشراف من قبل هيئة مركزية، وتتعامل به البنوك ولذلك قلنا لا يصلح التعميم في الحكم.

- وأما فيما يتعلق بمسألة الغنى بدون حق وبدون سبب وهو من قبيل المضاربات التجارية التي ذكرت في بعض الفتاوى. فإن الذين يقومون بعملية التعدين أو ما تسمى بالتنقيب للبتكوين يتحملون عبء مصاريف المعالج والكهرباء من أجل فك الرموز المشفرة الموجودة على شكل رسوم مشفرة. ومقابل كل ذلك يحصل المبرمجون على نسبة محددة من البتكوين وبالتالي لا يكون الربح بدون مقابل.

- وأما موضوع إمكانية اختراق التشفير (كسر كلمات المرور) فإن هذا الموضوع أيضا يشمل الحسابات الموجودة في كل المصارف، ونحن نسمع كل يوم عن جماعات الهكرز في كسر الشيفرات وسرقة الأموال من حسابات البنوك، بل تعدى ذلك حتى إلى البنوك المركزية، وبالتالي يمكن أخذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لذلك.

- وأما استخدامها في المعاملات غير القانونية وهو أهم اعتراض على هذه العملات، فهو أمر طارئ لا يجب أن يؤثر بنفسه في الحكم، يقابله قابلية العملات المعاصرة للتزوير واستعمالها لنفس الغرض، كما يمكن أن يزول هذا العارض في المستقبل بمراقبة حركتها إذا تم قبولها.

- وأما مسألة الضرائب مسألة نسبية فقد تم فرضها في البلاد التي قبلت البتكوين كعملة مثل ألمانيا مثلا فقد فرضت الضرائب على المؤسسات التي قبلت التعامل بالبتكوين، في حين أعفت الأفراد من ذلك، وفي المقابل الدول التي لم تقبل التعامل بالبتكوين بطبيعة الحال لم تفكر في كيفية فرض الضرائب لأنها لم تقبلها أصلا كتركيها مثلا.

الخاتمة

لقد تبين لنا من خلال البحث أن النقود الرقمية تنقسم إلى قسمين: نقود رقمية إلكترونية، ونقود رقمية افتراضية. وبعد دراسة الموضوع توصلنا إلى النتائج الآتية:

إن النقود الرقمية الإلكترونية هي عبارة عن قيمة نقدية بعملة محددة تصدر في صورة بيانات إلكترونية مخزنة على كارت ذكي أو قرص صلب بحيث يستطيع صاحبها نقل ملكيتها إلى من يشاء دون تدخل شخص ثالث ودون أن يكون حائزا على حساب بنكي.

إن كونها تمثل قيمة نقدية لعملة محددة فإنها تأخذ حكم تلك العملة.

إن النقود الرقمية تمثل انعطافا في تاريخ التعامل الإنساني الذي بدأ بالمقايضة لينتهي إلى قيمة بيانات مخزنة إلكترونيا، وهذا النمط يحتاج إلى النظر إلى المفهوم الوظيفي للنقود، فهي رمز لقيمة مالية تقاس على أساسها قيمة السلع والخدمات وبالتالي يمكن أن تكون ورقا أو معدنا أو بيانات إلكترونية.

إنه لا يوجد مشكلة فقهية في استخدام العملات الرقمية، وإنما المشكل قانوني أكثر منه فقهي. وبالتالي فالحكم عليها مرتبط بالوضعية القانونية لها في البلد. ولذلك يحكم على أن هذه عملة إذا قبلتها سلطة البلد وقننت لها، أما إذا رفضتها السلطة فيكون الحكم بمنع تداولها من باب خرق القوانين الخاصة بالدولة وتجريم من يفعل ذلك.

إن النقود الرقمية تحتاج إلى اعتراف قانوني حتى يمكن عدها نقودا بالمعنى القانوني، لكن هذا الاعتراف يجب أن يأتي في إطار تنظيم قانوني دولي، لأن هذه النقود كما تبين عند بحث خصائصها ذات طبيعة دولية لا يمكن السيطرة على التعامل بها في إطار الحدود الجغرافية لدولة معينة.

لا يجوز شرعا استخدام تلك العملات بهدف المضاربات التجارية أو التلاعب، أو استخدامها في المعاملات غير المشروعة كالتهرب مثلا أو تبييض الأموال. وهذا الحكم يسري أيضا على كل أنواع العملات المتداولة حاليا.

إن العملات الرقمية عند من قال بجواز استخدامها سواء كانت تمثل موجودات مالية أو سلعا أو مالا فهي مال متقوم من الناحية الفقهية، تجب فيها الزكاة.

إن الحق الوارد على النقود الإلكترونية حق وارد على شيء مادي ولا يمكن أن يكون شرط وجود الحاسوب للتعامل بها مانعا من ذلك لأن وجوب التعامل عبر شبكة إلكترونية لا ينفي ماديتها.

وصلى الله على محمد وعلى آله وسلم تسليما كثيرا

الدكتور إسماعيل خالد أوغلو
مدير إدارة التدقيق والرقابة
بالبنك الكويتي التركي للمساهمة

المراجع

أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي ابن منظور ، لسان العرب، دار صادر، بيروت 1414هـ،
 أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، بيروت 2008، حسام باقر عبد الأمير، بطاقات الائتمان،
 رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون في جامعة بغداد،
 بيان منتدى الاقتصاد الإسلامي بشأن مشروعية البتكوين Bitcoin الرقم (1/2018) بتاريخ 20
 سعدي أبو حبيب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، دار الفكر، دمشق 1988م،
 عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، دار إحياء التراث
 العربي، بيروت ب ت،
 فاروق الاباصيري، عقد الاشتراك في قواعد المعلومات، دار النهضة العربية، القاهرة 2003،
 فوزي محمد سامي ود. فائق الشماع، الأوراق التجارية، بغداد، 1992
 مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي، المدونة الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت 1994،
 محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلبي، المطلع على ألفاظ المقنع، تحقيق محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة
 السوادي للتوزيع، جدة 2003م،
 نبيل مهدي زوين، التقود الإلكترونية دراسة قانونية، مدونة القانون، أبريل 2010
 نجوى أبو هيببة، التوقيع الإلكتروني، دار النهضة العربية، القاهرة 2006،
 يوسف عبد الله الشبلي، الخدمات الاستثمارية في المصارف وأحكامها في الفقه الإسلامي، دار ابن الجوزي، الرياض 2004،

Çarkacıoğlu,A.,(2016),Kripto Para-BITCOIN,SPK Araştırma Dairesi,İstanbul

Üzer,B.,(2017),Sanal Para Birimleri,Uzmanlık Alan Tezi,TCMB,Ankara

Orman, Sabri, Modern İktisat Literatüründe Para, Kredi ve Faiz, s. 1-2

<http://arabic.arabianbusiness.com/technology/2016/oct/18/424088>

<https://bitcoin.org/ar/faq#what-is-bitcoin>

Üzer, Sanal Para Birimleri, † Barış Şimşek, <https://www.youtube.com/watch?v=deVGBikStlw>

Erdinç Yaşar, Adım Adım Bitcoin, <https://www.bilgeyatirimci.com/2017/12/14/adim-adim-bitcoin/>

Türkiye Gazetesi, <http://www.turkiyegazetesi.com.tr/ekonomi/529440.aspx> 21.12.2017

<http://www.milliyet.com.tr/diyanet-islerinden-bitcoin-ve-ekonomi-2562710/>

<https://kurul.diyanet.gov.tr/Duyuru-Detay/Duyurular/596/din-isleri-yuksek-kurulu-dijital-kriptoparalarin-kullaniminin->

<https://www.yenisafak.com/gundem/bitcoin-caiz-degildir-2873683>

<http://www.darifta.org/majles2014/showfile/show.php?id=307>

<http://www.dar-alifta.org/ar/ViewFatwa.aspx?sec=fatwa&ID=14139>

<https://www.almrsal.com/post/589158>